8154 - حكم إخراج الزكاة في محصول لم يصل للمبلغ المراد به البيع - نور على الدرب

صالح اللحيدان

الى ما بعته بمبلغ معين من محصول هذا العام او من محصول هذا الموسم. هل انتظر على ذلكم المبلغ حتى يحول عليه الحول ام خريج ما اخرج في حينه المحاصيل الزراعية. نعم. وما يلحق بها طيب. الزكاة تجي يوم حصادها. طيب. لا ينتظر فيها - 00:00:00
وانما ينتظر بحلول العام الكامل في الاموال الزخوية الحولية. طيب. من الذهب والفضة وعروض تجارة وبهيمة الانعام السائمة اما ما تنتجه الارض وما يخرج منها من كنوز وذهب وفضة فمن اخرج ذلك - 00:00:23
يدفع ما عليه حال اخراجه والله اعلم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:49